

مع التحية إلى جميع المترشحين والمرشحات لعضوية مجلس إدارة الغرفة التجارية بحائل

للدورة القادمة 1447 - 1443 هـ

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

نفيدكم أنه تقرر عقد إجتماع معكم لتوضيح الآليات والضوابط والجوانب الأخرى ذات العلاقة بالانتخابات ، وذلك عند الساعة 01:00 م من بعد الظهر ليوم الخميس 2021-12-02 هـ الموافق 1443-04-27 ، عن بعد عبر تطبيق [ZOOM] و الحضور للمترشحين والمرشحات أو من ينوب عنهم .


للانضمام قم بمسح الباركود أو الانضمام عبر رقم الإجتماع



[ZOOM]

92668811602





ضوابط الحملات الانتخابية



لكل مرشح ورد إسمه في قائمة المترشحين النهائية إقامة حملة انتخابية للتعريف به وب برنامجه الانتخابي مع الإلتزام بالنظام العام وقيم المجتمع والتنافس العادل ، ومع مراعاة ما يأتي :

- ١ التقيد بالأنظمة واللوائح والتعليمات، ومراعاة حقوق المترشحين الآخرين، وعدم التأثير على حملاتهم الانتخابية.
- ٢ أن يكون المرشح مسؤولاً عن أي مخالفة يرتكبها هو أو أي من العاملين معه دون أن يخل ذلك بمسؤولية مرتكب المخالفة.
- ٣ التقيد في حملته الانتخابية باختصاصات الغرفة، وعدم تضمين الحملة الانتخابية وعدواً أو برامجاً تخرج عن دور عضو مجلس إدارة الغرفة ومهماته وصلاحياته.
- ٤ وقف الحملة الانتخابية وإزالة الآثار الناشئة عنها بنهاية المدة المحددة.
- ٥ للمترشح الاشتراك مع مرشح آخر (فرد أو مجموعة) في مادة إعلانية أو دعائية أو حملة انتخابية.

يحظر على المرشح ما يأتي :

- ١ الإخلال بالنظام العام، أو إثارة الفتنة، أو بث الفرقة بين المواطنين، أو الإساءة إلى أي من الناخبين أو المترشحين بصورة مباشرة أو غير مباشرة.
- ٢ استخدام المرافق العامة، أو المنشآت الحكومية وما في حكمها، أو المساجد ودور العلم، أو الجمعيات والمؤسسات الأهلية، أو الأندية الرياضية الثقافية، أو نحوها، لأغراض الحملة الانتخابية.
- ٣ القيام بأي نشاط دعائي لأغراض الحملة الانتخابية بتمويل من أي جهة خارج المملكة باستثناء المنشأة المرتبطة بالمرشح الموجودة خارج المملكة أو فروعها.
- ٤ استخدام شعار الدولة الرسمي، أو علمها، أو أي شعار حكومي، أو شعار الغرفة أو اتحاد الغرف، أو الإشارات والرموز الدينية، أو التاريخية، أو القبلية، أو أسماء أو صور الشخصيات العامة في الحملة الانتخابية.

للجنة الانتخابية إنذار واستبعاد أي مرشح يخالف أيّاً من الضوابط المشار إليها أعلاه وللمتضرر التظلم من ذلك أمام لجنة الاعتراضات والطعون .



تنبيهات

إنتخابات الغرفة التجارية بحائل للدورة (1443-1447هـ)

- إنتخاب نصف الأعضاء -



على جميع الناخبين والناخبات مراعاة الآتي :

- ١ عدد أعضاء مجلس إدارة الغرفة (8) أعضاء و تجرى عملية التصويت لانتخاب (نصف) الأعضاء .
- ٢ أن تكون السجلات التجارية والإشتراكات في الغرفة سارية المفعول عند التصويت .
- ٣ للمنشأة (مؤسسة أو شركة) صوتاً واحداً وإن تعددت فروعها .
- ٤ يجوز لغير السعودي ممن تتوافر فيه شروط الناخب الإشتراك في التصويت لانتخاب أعضاء مجلس الإدارة .
- ٥ لكل ناخب أو ناخبة اختيار متزوج واحد أو أكثر بما لا يتجاوز نصف العدد المقرر لانتخابه لعضوية مجلس الإدارة .
- ٦ يكون التصويت سرياً .
- ٧ للناخب أو الناخبة حق التصويت الفردي أو لمجموعات.

المؤسسات يصوت عنها :

- ١ مالك المؤسسة بنفسه .
- ٢ أو مديرها بموجب تفويض إلكتروني يمنحه حق التصويت يوضح فيه الإسم والمنصب ، على أن يكون إسم المدير مقيداً في السجل التجاري .

الشركات يصوت عنها :

- ١ رئيس مجلس الإدارة أو رئيس مجلس المديرين بنفسه .
- ٢ أو عضو مجلس الإدارة او عضو مجلس المديرين أو مدير الشركة بموجب تفويض إلكتروني يمنحه حق التصويت يوضح فيه الإسم والمنصب، على أن يكون الإسم مقيداً في السجل التجاري .

يفوز بالعضوية عن طريق الانتخاب المترشحين الحاصلين على أكثريّة الأصوات، وعند التساوي في عدد الأصوات تجري لجنة الانتخابات بحضور لجنة الاعتراضات والطعون القرعة بينهم لتحديد الفائز بالعضوية .

لإستفسارات يمكن مراجعة لجنة الانتخابات أو التواصل عبر الجوال :

0534351155